

علم الأوزان والمكاييل والمقاييس والضرائب في العصر الأموي بالأندلس

د. عمر عامر حسين السلماني
الوقف السني / دائرة التعليم الديني والدراسات الإسلامية

مستخلص:

يعد النظام الاقتصادي أحد الركائز الرئيسة لقيام الحضارة بكل مفاصلها وفروعها
اذ لا يمكن لأي دولة من التقدم اذا لم يكن لها اقتصاد قوي ولا يزدهر عمرانها او تتطور
علومها ، كما لا يمكن للاقتصاد ان يزدهر اذا لم تكن اسسه قوية وان الاوزان والمكاييل
والضرائب هي الركائز الاساسية لأي اقتصاد ، فما أن استقرت وثبتت ازدهر الاقتصاد
والذي بدوره يساعد على ازدهار الدولة وتطورها .

The Science of Weights, Measures, and Taxes In the Umayyad Era in Andalusia

Dr. Omar Omer Hussein Al-Salmani

Sunni Endowment / Department of Religious Education and Islamic Studies

Abstract:-

The economic system is one of the main pillars upon which civilization, in all its aspects and branches, is built. No country can progress without a strong economy, nor can its infrastructure flourish or its sciences develop. Similarly, an economy cannot thrive if its foundations are not strong. Weights, measures, and taxes are the basic pillars of any economy. Once they are stable and established, the economy flourishes, which in turn helps the country to prosper and develop.

المقدمة :

هذه الاهمية من التعاملات الاقتصادية القائمة بشكل يومي التي تتم ما بين سكان البلاد من خلال العمليات التجارية في بيع وشراء البضائع ومتطلباتهم المعيشية، وقد تنوعت هذه الوحدات واختلفت من مكان الى آخر، وكان للتقاليد المحلية والضرورات الاقتصادية هي التي حتمت على كل بلد ان يختار الوحدة الملائمة له وقد ذكر ان تباين واختلاف الاوزان بتباين واختلاف البضاعة يدل على دقة التنظيم الاقتصادي.

من هنا تم اختيار موضوع ((علم الأوزان والمكاييل والمقاييس والضرائب في العصر الأموي بالأندلس)). وقسمنا الدراسة من مقدمة وتناولنا جزئيات العنوان في اربعة مطالب، تضمن المطلب الاول الاوزان وانوعها الاندلسية وغيرها، واما المطلب الثاني تضمن المكاييل وتنوعها في الاسواق، وتضمن المطلب الثالث المقاييس المستخدمة في بلاد الاندلس، وكما تضمن المطلب الرابع الضرائب المفروضة في بلاد الاندلس وانواعها، وكما ختمنا الدراسة بأبرز النتائج .

المطلب الاول

علم الأوزان وفروعه

شهدت البلاد الاسلامية تنوع كبير في استخدام المكاييل والمقاييس وذلك بسبب الخلفية الاقتصادية التي كان يتعامل بها سكان البلد قبل مجيء الاسلام، واستمر هذا التنوع في المكاييل والمقاييس في ظل الاسلام، فلم تكن هذه الوحدات المتعامل بها في عمليات البيع والشراء موحدة بجميع البلاد بل اختلفت من اقليم الى اخر، ولهذا نرى تعدد المكاييل والموازين بالأندلس واختلافها من مدينة

الحمد لله حمداً كثيراً يوازي نعمه والحمد لله ملء السموات والارض وافضل الصلاة واتم التسليم على سيدنا وقودتنا محمد صلى الله عليه وسلم أبي القاسم محمد وعلى اله الطيبين وأصحابه الميامين ومن تبعه بإحسان الى يوم الدين .
اما بعد:

لقد جاء الدين الإسلامي خاتماً للأديان السماوية ومن أكملها وأتمها شريعة، والتي شملت نواحي الحياة بكافة مفاصلها، فلم تقتصر تعاليم الدين الاسلامي على جوانب العبادات التي فرضت على الفرد المسلم، بل ان الشريعة الاسلامية تغلغلت إلى مفاصل الحياة اليومية ومن اهم هذه المفاصل هو النشاط الاقتصادي الذي يزاوله هذا الفرد المسلم وغير المسلم ضمن الدولة العربية الاسلامية ضمن حياتهم وطرق معيشتهم، ولهذا نرى الترابط الوثيق بين حاجات الفرد الدينية والدنيوية، لذا سعت الشريعة الغراء لخلق توازن بين كلتا الجانبين.

ان الكثير من التشريعات الدينية في الجانب الاقتصادي والمالي قد شرّعت لتضمن لكل مسلم حياة كريمة تشعره بأهميته ودوره في هذه المنظومة الانسانية، وتعمل على تهيتت الأجواء الملائمة للعيش الكريم ضمن المجتمع كما أن اهتمام الفقهاء المسلمين الكبير منذ القرن الاول الهجري بالجوانب الاقتصادية عكس روح الشريعة الاسلامية في الجانب المالي وتفرعاته وما له من أثر على المسلمين ضمن المجتمع.

ان للأوزان والمكاييل والمقاييس والضرائب اهمية في الحياة الاقتصادية بشكل كبير سواء كانت في بلاد المسلمين او غيرها من البلدان، وولدت

بالمثاقيل اذ وصل وزن الحبة منه عشرة مثاقيل⁽⁵⁾.
2. القنطار: ومن الاوزان الاخرى المستعملة في العمليات التجارية ببلاد الاندلس هو القنطار والذي يساوي 100 رطل⁽⁶⁾، وهو احد انواع الأوزان التي استخدمها السكان في الأندلس، والذي انتشر بشكل واسع في المعاملات التجارية، وقد ورد ذكره في المصادر التاريخية واستعملاته اذ استخدم في اسواق وادي طرطوشة⁽⁷⁾، فذكر ان الحوت الطيب من انواعه البوري والشوري الذي يباع الواحد منه بقنطار⁽⁸⁾.

3. الرطل: اختلفت مقادير الاوزان من بلد الى اخر، ومن الاوزان التي اختلفت في بلاد الاندلس هي الرطل، وقد ورد في المؤلفات الأندلسية، أن الرطل يعادل ببلاد الاندلس ست عشرة أوقية أي ما يعادل 453.3 غم، وان الأوقية تساوي 20 درهماً في بلاد الاندلس أي ما يقارب 30 غم⁽⁹⁾.
وأن مقياس الرطل في الأندلس يعادل مائة واثنًا

إلى أخرى⁽¹⁾، فكان لكل إقليم اداري من اقاليمها طريقة خاصة بالمعاملة في الاوزان فالأرطال مثلاً تتضاءل في الزيادة والنقصان من مدين الى اخرى⁽²⁾.
ومن هذا الاختلاف والتنوع بالأوزان حتم علينا التعريف بالأوزان والمكايل والمقاييس في الأندلس وذكر كيفية استخدامها وطريقة التعامل بها:
أولاً- الموازين:

تنوعت الموازين المستخدمة في الاندلس وهي :

1. المثقال: تعد من اهم الموازين المستعملة في التعاملات التجارية والتي تختص بالمصوغات والعملات الذهبية، اذ يزن المثقال حوالي 4.7222 غم⁽³⁾، وكما تعددت استعمالات المثقال في وزن الاشياء الثمينة التي اسعارها مرتفعة او التي تمتاز بالندرة، ومن امثلة ذلك عنب رستاق مدينة البيضاء⁽⁴⁾، إحدى مدن الأندلس والتي توزن حباته

(1) السقطي، ابي عبدالله محمد بن ابي محمد السقطي المالقي الاندلسي (ت: القرن 6هـ / 12م) في آداب الحسبة، مطبعة أرنست لورو (فرنسا، 1931م) ص 28.

(2) البكري، ابي عبيد عبدالله بن عبد العزيز بن محمد البكري الاندلسي (ت: 487هـ / 1094م) المغرب في ذكر بلاد افريقية والمغرب، تح: حماد الله ولد السالم، دار الكتب العلمية (بيروت، 2022م) ص 17.

(3) هنتس، فالتر، المكايل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المترى، تر: كايل العسلي، منشورات الجامعة الاردنية (عمان، 1970م) ص 18.

(4) المدينة البيضاء: وهي التسمية التي اطلقت على سرقسطة في شرق بلاد الاندلس وهي كبيرة القطر اهله ممتدة الاطناب واسعة الشوارع حسنة الديار والمساكن متصلة الجنات والبساتين وسميت بالمدينة البيضاء وذلك لكثرة جصها وجيارها. ينظر: الحميري، ابو عبدالله محمد بن عبدالله بن عبد المنعم الحميري (ت: 900هـ / 1494م) الروض المعطار في خبر الاقطار، تح: احسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة، مطابع دار

السراج (بيروت، 1980م) ص 317.

(5) القزويني، زكريا بن محمد بن محمود القزويني (ت: 682هـ / 1283م) آثار البلاد واخبار العباد، دار صادر (بيروت، بلا. ت) ص 513.

(6) هنتس، المكايل والأوزان الإسلامية، ص 40.

(7) طرطوشة: مدينة اندلسية تقع شرق بنسنة وقرطبة وتتصل اعمالها بمدينة بنسنة وهي قرية من البحر وتطل على نهر ابره ومنها تنطلق التجارة والتجار الى كافة الامصار. ينظر: ياقوت الحموي، شهاب الدين ابو عبد الله ياقوت بن عبدالله الرومي الحموي (ت: 656هـ / 1258م) معجم البلدان، ط2، دار صادر (بيروت، 1995م) ج4، ص 30.

(8) القزويني، اثار البلاد، ص 545.

(9) ابن عمر، ابي زكريا يحيى بن عمر الكناني الاندلسي (ت: 289هـ / 901م) أحكام السوق، تح: اسماعيل خالدي، دار ابن حزم للتوزيع (المملكة المغربية، بلا. ت) ص 104.

العنقود الواحد منه خمسون رطلاً بغدادياً⁽⁵⁾، وهذه إشارة واضحة إلى تعدد قيمة الرطل فهذه القيمة الثالثة للرطل التي استعملها أهل الأنندلس في التعاملات واطلق عليه الرطل البغدادي⁽⁶⁾.

لقد لقي الرطل البغدادي صدى واسع في التعاملات التجارية ببلاد الأنندلس وأصبح أكثر شيوعاً عن باقي أنواع الرطل ففي بعض الحقب التاريخية ببلاد الأنندلس ذكر أن، ((الأرطال، فكانت بغدادية في الإقليم كله))⁽⁷⁾.

على الرغم من اتساع التعامل بالرطل البغدادي إلا أنه لم يكن هو الوحيد المستخدم في التعاملات بالأنندلس، فقد أشير إلى أن هناك تعاملات بالرطل الأنندلسي، فذكر أن حبة الكمثري الواحدة تزن رطل أنندلسي⁽⁸⁾.

4. الأوقية: وهي إحدى أنواع الأوزان والتي تساوي قيمتها، واحد من أصل اثنتي عشرة من قيمة الرطل، وكانت الكثير من التعاملات التجارية في بيع السلع تباع بالأوقية⁽⁹⁾، فقد اتسع تداول الأوقية بالتعاملات في الأسواق ولاسيما بغرناطة⁽¹⁰⁾، فكان

عشر أوقية، وإن الأوقية الواحدة تزن ثمانية مثاقيل، وكل مثقال يزن 4.722 غم⁽¹⁾، وبالنتيجة الحسابية إن الرطل في بلاد الأنندلس يساوي 4230.912 غم تقريباً.

وقد يختلف مقدار الرطل تبعاً للبضاعة أو السلعة فكان رطل الحرير يساوي ثلاثة عشر أوقية في الأنندلس⁽²⁾. وكما ورد قيمة أخرى لوزن للرطل في التعاملات التجارية الأخرى في بلاد الأنندلس، ففي عملية شراء اللحوم كان الرطل من اللحم يساوي ستة وثلاثين أوقية⁽³⁾.

إن هذا الاختلاف في عيار الرطل يدل على عدم ثبوت قيمته، فكان يختلف من وقت إلى آخر وباختلاف السلع المراد وزنها، ففي العاصمة قرطبة وصلت قيمة الرطل إلى ستة وثلاثين أوقية أيام الخلافة الأموية، إن جميع المؤشرات السابقة تدل على عدم ثبات قيمة الرطل واختلافها حسب الظروف، وورد نوع آخر من الرطل في التعاملات التجارية في بلاد الأنندلس فقد أشير إلى قيمة الرطل في بعض المصادر الأنندلسية إن في مدينة لورقة⁽⁴⁾، عنباً يزن

رطلاً بالعراقي وبها فواكه كثيرة. ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج 5، ص 25.
(5) هنتس، المكاييل والأوزان الإسلامية، ص 556.
(6) إن قيمة الرطل تختلف حسب مصدره فالرطل البغدادي، يعادل 130 درهماً والذي يبلغ 40624 غم.
ينظر: هنتس، المكاييل والأوزان الإسلامية، ص 35.
(7) المقدسي، أبو عبد الله محمد بن أحمد شمس الدين (ت: 381هـ / 991م) أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، وزارة الثقافة والإرشاد القومي (دمشق، 1980م)، ص 192.
(8) الإدريسي، نزهة المشتاق، ج 2، ص 567.
(9) هنتس، المكاييل والأوزان الإسلامية، ص 19.
(10) غرناطة: بفتح أوله، وسكون ثانيه، ثم نون وبعد

(1) هنتس، المكاييل والأوزان الإسلامية، ص 37.
(2) ابن العطار، محمد بن أحمد الأموي ابن العطار (ت: 399هـ / 1009م) الوثائق والسجلات، تح: ب. شالميتا، ف. كورينطي، المعهد الأسباني العربي للثقافة (مدريد، 1983م) ص 53.
(3) ابن غالب، أبو محمد عبد الله بن غالب بن تمام الهمداني (ت: 6هـ / 12م) فرحة الأنفس في تاريخ الأنندلس، مجلة معهد المخطوطات العربي (بلا-م، 1955م) ص 27.
(4) لورقة: بالضم ثم السكون والراء مفتوحة والقاف

ويقال لركة، بسكون الراء غير الواو، وهي مدينة بالأنندلس من أعمال تدمير وبها حصن ومعقل محكم وأرضها جرز لا يرويه إلا ما ركدها عليها من الماء كأرض مصر، فيها عنب يكون العنقود منه خمسين

لم يكن القفيز في الاندلس قيمة ثابتة فكان المكيال المعمول به في قرطبة بعصر الخلافة الاموية اثنتا عشر قفيزاً والذي يعادل من سبعمائة وثمان وستون رطلاً أو ما يبلغ قيمة سبعة قناطير من ستة وتسعون رطلاً⁽⁶⁾، واما النوع الاخر من القفيز المعمول به في باقي اسواق المدن الاندلسية هو القفيز الأندلسي والذي يبلغ 42 مداً نبوياً، أي انه كان يكيل 44.16 لتراً⁽⁷⁾، وفي بعض الاحيان يعادل القفيز 48 مداً، واما القفيز القيرواني يختلف في قيمته عن باقي الاوزان المذكورة سابقاً فكان يساوي (مائة واثنان وتسعون مداً محلياً) أو ما يعادل (مائتان واربعة امداد شرعية)، وان خمس أفقره المستعملة في العاصمة قرطبة تعادل قفيزاً قيرواني إلا ستة أمداد، فالاختلاف في قيمة الرطل القيرواني والقرطبي يشتمل على ان الرطل القيرواني يعادل (سبعة عشر أوقية)، اما الرطل في العاصمة قرطبة يعادل (ستة عشر أوقية)⁽⁸⁾.

2- المكوك: وهو احد انواع المكايل المستعملة في بلاد الاندلس والتي تساوي ثلاثة كيلجات، وان كل كليجة تساوي ستمائة من الدراهم، وان المكوك اذا ما قيس بالحنطة فانه يساوي وزناً قدرة 5.625 كغم⁽⁹⁾، وقد استعمل هذا الوزن بأسواق بلاد الأندلس ولا سيما في مدينة شنقيرة⁽¹⁰⁾.

- 469هـ / 1079م) المقتبس من انباء اهل الاندلس،
تح: محمود علي مكي، لجنة احياء التراث الاسلامي
(القاهرة، 1994م)، ج 5، ص 109.
(6) ابن غالب، فرحة الأنفس، ص 32؛ ياقوت الحموي،
معجم البلدان، ج 3، ص 161.
(7) هنتس، المكايل والأوزان الإسلامية، ص 68.
(8) ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج 3، ص 161؛ ابن
غالب، فرحة الأنفس، ص 32.
(9) هنتس، المكايل والأوزان الإسلامية، ص 78.
(10) القزويني، آثار البلاد، ص 543.

الربع أوقية من الجبنة تباع بستة عشر درهماً، والخبز في بلاد الاندلس فكان لكل خمسة عشر أوقية تباع بربع درهم⁽¹⁾.

المطلب الثاني : المكايل

تنوع استخدام المكايل في الأندلس وتعددت استعمالاتها حسب الحاجة فاستخدمت المكايل الآتية:

1- القفيز: وهو احد انواع المكايل الذي يعادل ستين رطلاً⁽²⁾، وفي التعاملات التجارية تغيرت قيمة المقادير للقفيز ببلاد الاندلس وذلك حسب القيمة المستخدمة في الاسواق المنتشرة بالمدن الاندلسية، إذ أن القفيز في اسواق قرطبة يعادل اثنتان وأربعون مداً⁽³⁾ نبوياً، أي بمقدار 44.16 غم⁽⁴⁾.

وفي اشارة لاستخدام القفيز فقد ورد بكتب التاريخ عند وقوع المجاعة في الأندلس عام (303هـ / 915م) ارتفعت أسعار البضائع ومنها القمح فقد ارتفع سعر القفيز منه بكياله في اسواق العاصمة قرطبة الى ثلاثة دنانير⁽⁵⁾.

المدن في كورة البيرة من اعمال الاندلس يشقها نهر يعرف بالقلزم يلفظ عليه سحالة الذهب وفي المدينة ارحاء كثيرة واقتطع منه نهر يخترق نصف المدينة، فيعم سقاياتها وحماماتها ولها نهر اخر اقتطع من نهر يقال له سنجل يخترق نصف المدينة الاخر بينها وبين البيرة اربعة فراسخ. ينظر: البغدادي، عبد المؤمن بن عبد الحق ابن شمائل القطيعي الحنبلي صفى الدين (ت: 739هـ / 1339م) مرصد الاطلاع على اسماء الامكنة والبقاع، دار الجليل (بيروت، 1989م) ج 2، ص 990.

- (1) السقطي، في آداب الحسبة، ص 31-28.
(2) المقدسي، أحسن التقاسيم، ص 193.
(3) هنتس، المكايل والأوزان الإسلامية، ص 74.
(4) المصدر نفسه، ص 68.
(5) ابن حيان، ابو مروان حيان بن خلف القرطبي (ت:

في اكتيال المواد التجارية من السوائل ومنها العسل والزيت والخل، ومن امثلة استخدام القسط في العمليات التجارية هو ما كان يجبي في بلاد الاندلس من كورة البيرة⁽⁹⁾، اذ بلغ ما كان يجبي منها من الزيت الف ومائتان قسط⁽¹⁰⁾.

7- الثمن: وهو من المكاييل المهمة التي تقاس به السوائل ويزن ثمن الربع منه اثنا عشر حبة من الشعير، كما ان هناك اشارات لاستخدام هذا النوع من المكاييل حيث ان في كيل اللبن يكون الثمن من ثمن ونصف⁽¹¹⁾.

وكان ثمن الربع من هذا الكيل المستخدم في مدينة مالقه من العسل يزن ثلاث أرطال ونصف الرطل، اما في وزن الطيب العدوي القادم من المغرب فانه يزن ثلاث أرطال وستة أواقي، ويختلف وزنها احيانا

ثمانية أرطال ويصل على الاقل سبعة أرطال. ينظر: ابن آدم، يحيى بن آدم القرشي، (ت 203 هـ / 818 م). الخراج، تص: أحمد محمد شاكر، دار المعرفة للطباعة والنشر (بيروت 1399 هـ / 1979 م)، ص 548-550. (9) البيرة: كورة كبيرة في بلاد الاندلس واعمالها متصلة بأراضي كورة قبيرة وتقع بين الشرق والقبلة من قرطبة وهي بلاد كثيرة الانهار والاشجار وتبعد عن قرطبة تسعون ميلاً. ينظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج 1، ص 244.

(10) العذري، احمد بن عمر بن انس العذري المعروف بابن الدلائي (ت: 478 هـ / 1085 م) نصوص عن الأندلس من كتاب ترصيع الاخبار وتنويع الآثار والبستان في غرائب البلدان والمسالك الى جميع الممالك، تح: عبد العزيز الاهواني، معهد الدراسات الاسلامية (مدريد، بلا-ت)، ص 93.

(11) ابن عبدون، محمد بن احمد (ت: 6 هـ / 12 م) رسالة ابن عبدون في القضاء والحسبة، ضمن ثلاثة رسائل اندلسية في ادأب الحسبة والمحتسب، تح: ليفي بروفنسال، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية (القاهرة، 1955 م)، ص 41.

3- الرُّبْع: مكيال خاص بقياس الشراب والسوائل، والذي يعادل اثني عشر رطلاً⁽¹⁾، وان كل رطل يساوي اثنتا عشرة أوقية، وان كل أوقية قيمتها تعادل ثمانية مثاقيل أي ما يقارب 8.16 لتر⁽²⁾.

4- القُنيفة: مكيال يستخدم في وزن وقياس الحبوب، والتي تعادل ما يقارب نصف القفيز⁽³⁾، والذي يساوي ما يقارب ثلاثون رطلاً، وقد تنوعت مكاييل القُنيفة فكانت متعددة الأحجام وذلك تبعاً لكل إقليم من اقاليم الاندلس، وكان وزن الواحدة منها يتراوح ما بين 32 إلى 37 رطلاً⁽⁴⁾، والقنيفة في اسواق قرطبة كانت تعادل

عشرون مداً نبوياً، وقد اختلفت عن باقي اسواق الاقاليم الباقية⁽⁵⁾.

5- المُدي: تنوعت مقادير المُدي في بلاد الاندلس واختلفت من سوق الى اخر ومن بلد الى اخر فكان، المُدي المسمى القرطبي يبلغ مقدار وزنه ثمانية قناطير، وان الستة أقفزة تساوي نصف مدي⁽⁶⁾، فكان القفيز المستخدم في الأندلس يعادل ثمانية وأربعون مداً نبوياً، وهذا يعني انه يزن أربعة وستين رطلاً، اذا المدي يزن 768 رطلاً⁽⁷⁾.

6- القسط: هو نوع من انواع المكاييل والذي يسع ما يقارب النصف صاع⁽⁸⁾، ويستخدم القسط

(1) المقدسي، أحسن التقاسيم، ص 193.

(2) هنتس، المكاييل والأوزان الإسلامية، ص 63.

(3) المقدسي، أحسن التقاسيم، ص 193؛ البكري، المغرب، ص 112-113.

(4) ابو مصطفى، كمال السيد، تاريخ الأندلس الاقتصادي في دولتي المرابطين والموحدين، مركز الاسكندرية للكتاب (الاسكندرية، بلا-ت)، ص 330.

(5) المقدسي، أحسن التقاسيم، ص 112-113.

(6) ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج 7، ص 35.

(7) ابو مصطفى، تاريخ الأندلس، ص 423.

(8) الصاع: اختلف مقدار الصاع ففي اعلى مستوياته يبلغ

اثنان واربعون مداً نبوياً، وبهذا فان القفيز المستخدم في القيروان يعادل مائتان واربعة مداً نبوياً⁽⁶⁾.

المطلب الثالث : المقاييس

استعملت في بلاد الأندلس انواع عديدة من المقاييس ومنها:

1. الذراع العادي: هو مقياس يستخدم لقياس المسافات القصيرة ويساوي قدم ونصف القدم، ويعادل ستة قبضات في كل واحدة منها أربعة أصابع ويعادل بالنظام المتري 41.8 سم⁽⁷⁾.

2. الذراع الرشاش: وقد سمي هذا المقياس بالرشاش نسبة إلى العالم محمد بن الفرج القسم الملقب بالرشاش، الذي ادخل إلى بلاد الأندلس اثناء الحكم الأموي مقياساً على غرار الذراع الشامي الذي يعادل اثنتان وثلاثون إصبعا، وقد استخدم هذا النوع من المقاييس بكثرة في مصر ولا سيما في قياس منسوب مياه نهر النيل واشتهر هذا المقياس في الأندلس حتى عرف بالرشاشي، وقد عمد محمد بن الفرج في تثبيت قياسه في جامع قرطبة على احد اعمدته⁽⁸⁾، وان الذراع الرشاش يساوي واحداً وثلاثاً تقريباً قياساً بالذراع اليدوي، وان هذه المعادلة ما بين كلا القياسين هو ان الذراع اليدوي يعادل ثلاثة أرباع ذراع رشاش، لان الذراع العادي يقابل ثلاثة أرباع الذراع الرشاش، الذي يساوي بالقياس

حتى يصل إلى ثلاثة أرطال وربع الرطل، اما في وزن الزبيب فقد وزن رطلين وربع، اما الخل فكان يوزن برطلين ونصف إلى رطلين وثلاثة ارباع الرطل، اما ما يزن من المتوجات الحيوانية من لبن الاغنام فكان يعادل ثلاث أرطال وربع الرطل، ومن لبن الماعز فكان يساوي ثلاث أرطال وثلاث أواقي⁽¹⁾.

8- القدح: وهو ميكال يقاس به الحبوب بمختلف انواعها واحجامها، وكان يعادل اربعة وعشرون مداً نبوياً، ويزن اثنتان وثلاثون رطلاً، وكما يعادل نصف القفيز منه في قرطبة اربعة وستون رطلاً⁽²⁾.

9- الكيل: وهو احد انواع الاوزان المستخدمة في قرطبة وتنوع استخدامها ففي عصر الخلافة كان الكيل يعادل ستة أمداد من الامداد النبوية، واما الوزن فيعادل ستة أرطال، وقد ورد ان مقدار ما تم أنفاقه من قبل الخليفة الناصر لدين الله في عملية البناء في مدينة الزهراء بلغ ثمانون مدياً وستة اقفزه من الدراهم، وهذا يدل على ان المبالغ الكبيرة كانت توزن وزناً⁽³⁾.

10- المد: لم يثبت مقدار المد في بلاد الاندلس بل اختلف باختلاف الأمكنة والحقبة التاريخية⁽⁴⁾، وإن القفيز في القيروان كان يعادل مائة واثنتان وتسعون مداً كبيراً، وان القفيز القيرواني⁽⁵⁾ يساوي خمسة أقفزة في قرطبة، وان القفيز في قرطبة يعادل

(1) السقطي، في آداب الحسبة، ص 28.

(2) أبو مصطفى، تاريخ الأندلس، ص 329.

(3) ابن غالب، فرحة الأنفس، ص 32.

(4) الحكيم، أبو الحسن علي بن يوسف (ت: بعد 749هـ/1348م). الدوحة المشتبكة في ضوابط

السكة، تح: حسين مؤنس، مطبعة معهد الدراسات الإسلامية، (مديرد، 1960م)، ص 85-86.

(5) هنتس، المكايل والأوزان الإسلامية، ص 68.

(6) القلقشندي، ابو العباس احمد بن علي بن احمد الفزاري القلقشندي (ت: 821هـ/1418م) صبح الأعشى في صناعة الانشاء، دار الكتب العلمية (بيروت، بلا-ت)، ج5، ص 14.

(7) الحميري، صفه جزيرة الأندلس، ص 180.

(8) ابن العطار، الوثائق والسجلات، ص 360؛ هنتس، المكايل والموازين، ص 88.

9. الميل: ومن مقاييس المسافات الطويلة المستعملة في بلاد الأندلس يعادل اربعمائة ذراع شرعية وباللغة ثلث فرسخ تقريباً⁽⁸⁾، واستخدم الميل في قياس المسافة بين المدن الأندلسية⁽⁹⁾.
10. الحبل: استعمل الحبل كوحدة قياس واستخدم في مسح الأراضي وكان في غربي الأندلس هذه الوحدة تعادل اربعون ذراعاً رشاشية، وان كل ذراع يساوي بالنظام المتري 54.04 سم = 21.616 متر⁽¹⁰⁾.

المطلب الرابع :

الضرائب⁽¹¹⁾ و المكوس⁽¹²⁾

تعددت المصادر التي تغذي خزينة الدولة

12م) كتاب الجغرافية، تح: محمد حاج صادق، مكتبة الثقافة الدينية (بور سعيد، بلا-ت) ص 80.
(8) الحميري، صفه جزيرة الأندلس، ص 171، 173؛ هنتس، المكاييل والموازين، ص 95.
(9) السقطي، في آداب الحسبة، ص 88.
(10) هنتس، المكاييل والموازين الإسلامية، ص 82.
(11) الضرائب: وهي في اللغة: وهي ما يضرب به الإنسان ضرباً وصيغ صيغتها ومضرب السيف مضربه وهو المكان الذي يضرب به وهي من جزية وغيرها. ينظر: ابن فارس، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، (ت: 359هـ/ 1004م). مقاييس اللغة، تح: عبد السلام هارون، دار الفكر (بيروت، 1979م) ج 3، ص 398؛ واما الضريبة اصطلاحاً: وتعني: مبلغ من المال يفرض على الفرد ويلتزم بدفعها إلى الدولة، دون الرجوع إلى مقدار النفع الذي سيعود عليه جراء الخدمات التي تقدمها الدولة، وتستخدمها في سد النفقات العامة. ينظر: العبادي، عبد السلام داود، الملكية في الشريعة الإسلامية، مكتبة الأقصى (الأردن، 1977م)، ص 46.
(12) المكس: وهو في اللغة مكسه يمكسه مكسا ومكسته امسكته مكسا والمكس دراهم تخذ من بائع السلع في الاسواق والمكس العشار ويقال للعشار صاحب

الرسمي اثنان وثلاثون إصبع⁽¹⁾.
3. الذراع الكبير: وهذا نوع آخر من انواع المقاييس المستخدمة في بلاد الأندلس ويساوي الذراع الكبير اثنان وثلاثون بوصة، ويعادل بالنظام المتري 74.3 سم، ويساوي ثلاثة أشبار ونصف تقريباً⁽²⁾.
4. الذراع المتوسط: واستخدم نوع آخر من المقاييس وهو الذراع المتوسط ويساوي اربعة وعشرون بوصة ويقدر اثنان وثلاثون أصبغاً، ويعادل بالنظام المتري 56 سم تقريباً⁽³⁾.
5. المربع: هو مقياس يقاس به الاراضي ويعادل أربعون ذراعاً رشاشي ويساوي بالنظام المتري 2500 م⁽⁴⁾.
6. العارضة: ومن انواع المقاييس الاخرى المستخدمة في بلاد الأندلس هي العارضة و تعادل عشرة اذرع من الاذرع الرشاشي⁽⁵⁾.
7. الباع: كما استخدم نوع آخر من المقاييس وهو الباع ويعادل أربعه اذرع رشاشي⁽⁶⁾.
8. الفرسخ: واستخدم الفرسخ في قياس المسافات الطويلة ويعادل الفرسخ يعادل ثلاثة أميال، وان كل ميل يساوي ألف باع، والباع يبلغ اربعة اذرع شرعية، وأن الفرسخ يبلغ بالنظام المتري 6 كم تقريباً⁽⁷⁾.

- (1) الحميري، صفه جزيرة الأندلس، ص 180.
- (2) الحميري، صفه جزيرة الأندلس، ص 146.
- (3) مؤلف مجهول، وصف جديد لقرطبة الإسلامية، تح: حسين مؤنس، مجلة معهد الدراسات الإسلامية (مدريد، 1996م)، ص 175.
- (4) ابن حوقل، ابو القاسم محمد بن حوقل البغدادي (ت: 367هـ/ 977م) صورة الأرض، دار صادر (بيروت، 1938م) ج 1، ص 116.
- (5) ابن حوقل، صورة الأرض، ج 1، ص 116.
- (6) ابن حوقل، صورة الأرض، ج 1، ص 116.
- (7) الزهري، ابي عبدالله محمد بن ابي بكر (ت: 6هـ/

والخراج⁽³⁾ والعشور⁽⁴⁾.

محققين، دار الهداية (بلا.م، بلا.ت) ج 37، ص 535؛
واما الجزية اصطلاحاً: فهي مبلغ معلوم من المال
يسلم من قبل أهل الذمة الذين القاطنين في ظل حكم
المسلمين وبقوا على دينهم، مقابل الدفاع عنهم والحفاظ
على أموالهم ودمائهم. ينظر: أبو يوسف، يعقوب بن
إبراهيم بن حبيب الأنصاري، (ت: 182هـ / 799م).
الخراج، المطبعة السلفية، ط 2، (القاهرة، 1934م)،
ص 135.

(3) الخَرَجُ: في اللغة هي التسمية التي تطلق على الغلّة
الحاصلة من الشيء كغلة العبد تشتريه فتستغله زماناً،
وكذلك الدابة، والخراج تعني أيضاً الإتاوة، وكذلك
هي الضريبة. ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج 2،
ص 251؛ واما الخراج اصطلاحاً: فهو عند الفقهاء
نوعان عام وخاص، فالعام / هي الأموال التي تجبى
من قبل الدولة وتعنى بصرفها في الأوجه التي تراها
تخدم الصالح العام، واما النوع الثاني فهو الخاص /
فهو الأموال التي تفرض من قبل الحاكم على الأرضي
الخراجية. ينظر: الرحبي، عبد العزيز بن محمد، (ت:
1184هـ / 1771م). الرتاج في شرح كتاب الخراج،
مطبعة الإرشاد، (بغداد، 1975م)، ج 1، ص 63.

(4) العشور: هي جمع العشر، ويطلق العشر على الجزء
الواحد من عشرة أجزاء، والعشور تجبى من التجارة.
ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج 4، ص 568.
واصطلاحاً: على معنيين، الأول هو: عشور التجارة،
وهي مقدار ما يخذ من أهل الذمة على الأموال
والبضائع عند مرورها داخل الدولة الإسلامية. ينظر:
الهروي، أبو عبيد، القاسم بن سلام الهروي، (ت: 224هـ /
838م)، كتاب الأموال، تح: محمد خليل هراس،
دار الشرق للطباعة والنشر والتوزيع، (القاهرة،
1969م) ص 473.

والثاني: وهو زكاة الأموال المأخوذة من الزروع، من
الأراضي التي دخل أهلها الإسلام دون قتال. وصاحب
الأرض له حق زراعتها بعد دفع عشر محصولها.
ينظر: أبو يوسف، الخراج، ص 182-183؛ ابن
قدامة، قدامة بن جعفر بن قدامة بن زياد الكاتب،

وبيت مال المسلمين ومن تلك المصادر، الضرائب
من الأموال التي تجبىها السلطة الحاكمة ممن
خضع لسلطان الدولة من رعاياها أو من دخل
ضمن أراضيها وإن هذه الضرائب تعد من
الأموال الغير شرعية على خلاف الأموال التي
أباحها الدين الإسلامي للحاكم إن يأخذها
من الرعية والتي تتمثل بالزكاة⁽¹⁾ والجزية⁽²⁾

مكس، والمكس: ما يأخذه العشار. ينظر: ابن منظور،
لسان العرب، ج 6، ص 220؛ واما اصطلاحاً: فالمكس
هي ما تفرضه الدولة من الضرائب والتي تفرض
على التجار الأجانب الذين يدخلون أسواق المدن
لبيع البضائع أو شرائها، فالمكس هو فرض العشر
من قيمة ما يجمله التجار والمسافرين الداخلين ضمن
حدود الدولة، ويعرف هذا النظام في الوقت الحاضر
بالجمارك. ينظر: الفاروقي، حارث سليمان، المعجم
القانوني، مكتبة لبنان (لبنان، 1987م) ج 1، ص 313.
(1) الزكاة: جمعها الزكوات، وزكاة المال هو تطهيره
والزكاة هي الصلاح إذ تقول رجل زكي تقى والزكاة
تهني النماء والزيادة وإن كل شيء ينمو يعني يزكو
زكاء، ينظر: الفراهيدي، أبو عبد الرحمن خليل بن
أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت:
170هـ / 787م) كتاب العين، تح: مهدي المخزومي
وأبراهيم السامرائي، دار وكتبة الهلال (بلا.م، بلا.ت)
ج 5، ص 394؛ واما الزكاة اصطلاحاً: هي اسم لمخرج
مخصوص بأوصاف مخصوصة من مال مخصوص لطائفة
مخصوصة في أصناف مخصوصين. ينظر: ابن مودود،
عبدالله بن محمود بن مودود الموصل الحنفي (ت:
683هـ / 1285م)، الاختيار لتعليل المختار، تع: محمود
أبو دقيقة، دار الكتب العلمية (بيروت، 2010م) ج 1،
ص 99.

(2) الجزية: في اللغة هي من المجازة، ومعنى الجزية هي
مبلغ من المال يدفع جزاء عن الكفر. وقيل فيها، إن
الجزية مأخوذة من الجزاء. ينظر: الزبيدي، محمد بن
محمد بن عبدالرزاق الحسني (ت: 1205هـ / 1790م)
تاج العروس من جواهر القاموس، تح: مجموعة

ورغبوا في العمل لقلّة المغارم، وإذا ازدهر الاقتصاد كثرت واردات الدولة من الجبايات⁽³⁾. وقد تلجئ الدولة إلى الاستعانة بالضرائب في بعض الأحيان، وذلك لسد العجز الذي يصيب بيت مال المسلمين في سد نفقات الدولة، ففي عصر الأمير عبدالله بن محمد⁽⁴⁾، كان مجموع ما يجبي في الأندلس من الخراج يصل إلى ثلاثمائة ألف دينار يصرف منها مائة ألف لتجهيز الجيوش، ومائة ألف أخرى تنفق في النوائب التي تصيب البلاد من قحط أو مرض وما شابه ذلك، ومائة ألف تذخر في بيت مال المسلمين، فأنفق الأمير عبدالله بن محمد ما ادخر من أموال على الاضطرابات التي قامت في نواحي الأندلس بعد كثرة الثائرين عليه وسيطروا على بلاد واسعة فقل الخراج بتلك السنين⁽⁵⁾.

(3) ابن خلدون، عبدالرحمن محمد بن محمد ابو زيد ولي الدين الحضرمي (ت: 808هـ / 1405م) مقدمة ابن خلدون، تح: عبدالله محمد الدرويش، دار يعرب (دمشق، 2004م)، ص 207.

(4) الأمير عبد الله بن محمد الأموي، ويكنى أبا محمد، وكانت أمه أم ولد غير عربية، واسمها عثار، تولى الإمارة عام (275هـ / 889م)، وشهدت الأندلس في حقبة حكمه الفتن وعمت الاضطرابات البلاد، ونادى في كل اقليم من البلاد ثائر يريد الانفصال، واستمر الحال طيلة ولايته إلى أن مات سنة (300هـ / 913م). ينظر: ابن الفريسي، عبدالله بن محمد بن يوسف بن نصر الأزدي (ت: 403هـ / 1012م) تاريخ علماء الأندلس، تح: عزت العطار، مكتبة الخانجي (القاهرة، 1988م) ج 1، ص 30؛ الحميدي، محمد بن فتوح بن عبدالله بن فتوح بن حميد الأزدي (ت: 488هـ / 1095م) جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس، الدار المصرية للتأليف والنشر (القاهرة، 1966م)، ص 25.

(5) المقرئ، شهاب الدين أحمد بن محمد (ت: 1041هـ / 1631م)، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين ابن الخطيب، تح: احسان

واما في بلاد الأندلس عرفت الضرائب التي تفرضها الدولة بالمغارم السلطانية، وقد عدت احد المصادر التي تردف بيت مال المسلمين، وكانت تفرض من قبل ولي الامر سواء كان الامير او الخليفة، ومن اوجه جبايتها الأسواق والبيوع⁽¹⁾، واطلق عليها ايضا المغارم المخزنية، وصنفت بانها الضرائب التي ليس لها اصل في التشريع القرآني ولا السنة النبوية وانما اجتهاد الحاكم ولشيوعها في بلاد الاندلس عرفت بعدة اسماء منها الوظائف المخزنية، والألقاب المخزنية⁽²⁾.

لم يكن لهذه الضرائب مقدار معلوم او رسم محدد، فكان استحصاها يعتمد على وضع الدولة والظروف التي تمر بها، سواء كانت سياسية أو اقتصادية، فقد تزايد قيمتها في ظروف طارئة، أو تخفض عند استقرار البلاد.

واشير الى الضرائب وعلاقتها بسياسة الدولة الاقتصادية على ان التخفيف منها يؤدي إلى ازدهار الدولة وحيوية الرفاهية ويعمل على كثرة العمل ووفرة الإنتاج، في النظام الاقتصادي، اشير على أن الجباية في بدء نشوء الدولة تكون قليلة، وذلك لاعتماد الدولة في الجباية على سنن الدين، فلا تقتضي إلا الجبايات الشرعية منها كالصدقات والخراج وغيرها، وإذا قلت الجبايات نشطت التجارات

(ت: 337هـ / 949م)، الخراج وصناعة الكتابة، تح: محمد حسين الزبيدي، دار الحرية للطباعة (بغداد، 1981م)، ص 111.

(1) ابن عذاري المراكشي، ابو العباس احمد بن محمد، (ت: 695هـ / 1296م)، البيان المغرب في اخبار الاندلس والمغرب، تح: ج. س. كولان، ليفي بروفنسال، ط 3، دار الثقافة (بيروت، 1983م)، ج 1، ص 227.

(2) دوزي، رينهارت بيتران، تكملة المعاجم العربية، تر: محمد سليم النعيمي، جمال الحياط، دار الثقافة والاعلام (العراق، 2000م)، ج 4، ص 88.

بتجديد رسم القبر⁽⁴⁾.

وكما اسقط الأمير محمد بن عبد الرحمن (238 - 273 هـ / 852 - 886 م) الضرائب بالخاصة الحشود والبعوث عن أهالي قرطبة بعد استقرار الأوضاع السياسية وازدهار الأسواق ووفرة التعاملات التجارية⁽⁵⁾، وكما ألغى الأمير المنذر بن محمد⁽⁶⁾ عن أهالي قرطبة وبمختلف مللهم ضرائب العشر لعام كامل، وكما اسقط عنهم جميع ما فرض عليهم من المغرم⁽⁷⁾.

وفي إطار كسب ود الرعية من سكان الاندلس قاطبة بعد الفتن التي ضربت البلاد إبان نهاية عصر الأماة فيها، قام الخليفة الناصر لدين الله

وعند استقرار الأوضاع الداخلية والخارجية في الاندلس كان ولاية الأمر يخفضون مقدار الضرائب عن كاهل الرعية، وذلك بعد انتعاش الاقتصاد ووفرة الموارد وسعة الإيرادات، وقد يكون التخفيض بمقدار الضرائب محددًا يخص شريحة معينة من الرعية لا نجاز قاموا به، أو يخص مدينة دون غيرها في تخفيض الضرائب عن ساكنيها، ومن أمثلة ذلك قيام الأمير عبد الرحمن بن الحكم⁽¹⁾، (الأوسط) (206 - 238 هـ / 852 - 822 م) بإعفاء سكان فج البشرى التابعة لمدينة طليطلة⁽²⁾، من الضرائب، بسبب قيام أهل تلك القرية باحتراس قبر جاريته الشفاء⁽³⁾، الموجود في بلدتهم وقيامهم

- بن أبي بكر (ت: 658 هـ / 1258 م) التكملة لكتاب الصلة، تح: عبدالسلام المهراس، دار الفكر للطباعة (بيروت، 1995 م) ج 4، ص 241-240.
- (4) ابن الآبار، التكملة، ج 4، ص 241.
- (5) ابن عذاري المراكشي، البيان، ج 2، ص 109.
- (6) الأمير المنذر بن محمد الأموي بن الأمير عبد الرحمن بن الأمير الحكم بن الأمير هشام، المكنى أبو الحكم الأموي، أحد أمراء الدولة الأموية في بلاد الأندلس. كانت ولادته في قرطبة عام (229 هـ / 843 م)، واعتمد عليه والده في قيادة الجيوش في بداية شبابه لتهيئته للقيادة والأماة، تولى الحكم بعد أبيه سنة (273 هـ / 887 م) فعمل في بداية حكمه بتفريق العطاء بين الجند، وتقرب إلى الرعية واحسن إلى أهل قرطبة، وعمل على التخفيف عنهم والتودد إليهم فاسقط عنهم عشر العام الذي تولى فيه الحكم، واتصف بالشجاعة والاقدام، إلا أن مدته أمارته لم تطول، فقد وافته المنية وهو محاصرًا للخارج عمر بن حفصون، تولى الأماة من بعده أخيه الأمير عبد الله بن محمد. ينظر: المسعودي، علي بن الحسين بن علي، أبو الحسن (ت: 346 هـ / 957 م) التنبيه والإشراف، مطبعة بريل (ليدن، 1893 م)، ج 1، ص 287.
- (7) ابن عذاري، البيان، ج 2، ص 114.

- عباس، دار صادر (بيروت، 1988 م)، ج 1، ص 338.
- (1) عبد الرحمن بن الحكم الملقب بالأوسط هو عبد الرحمن بن الأمير الحكم بن الأمير هشام بن الأمير عبد الرحمن بن معاوية ويلقب بابي المطرف كان عادلاً جواداً يحب العلوم ويقرب العلماء ومن أعماله سك الدراهم بالأندلس وبنى سور أشبيلية وزاد في بناء جامع قرطبة، حكم على ما يناهز إحدى وثلاثون عاماً. ينظر: الصفدي، صلاح الدين خليل بن إيبك بن عبد الله الصفدي، (ت: 764 هـ / 1362 م) الوافي بالوفيات، تح: أحمد الأرناؤوط وآخرون، دار إحياء التراث العربي (بيروت، 2000 م) ج 18، ص 84.
- (2) طليطلة: مدينة أندلسية اتصفت بالمناعة والحصانة والقدم وهي عاصمة القوط إبان حكمهم ومنطلق جيوشهم وتقع على نهر تاجة. ينظر: البكري، المسالك والممالك، ج 2، ص 908.
- (3) الشفاء هي إحدى جوارى الأمير عبد الرحمن الأوسط وأبرزهن ولجهاها وفطنتها قام الأمير عبد الرحمن بإعتاقها ومن ثم تزوجها، فاتصفت بانها من أجل نساء القصر وامتازت بانها ذي عقلاً ودين فبنت الجامع الذي يتوسط الربض الغربي من العاصمة قرطبة، وكما قامت بتربية ولي العهد الأمير محمد عندما كان صغيراً بعد وفاة والدته. ينظر: ابن الآبار، محمد بن عبد الله

التجاوز على أموالهم والحكم بالعدل فيهم . وان لا يفرض عليهم إتاوة⁽⁵⁾، ولا قبالة⁽⁶⁾، ولا رسماً ولا يكلفهم شيء على أموالهم سواء في البر والبحره⁽⁷⁾. وفي عام (366هـ/ 977م) اسقط الخليفة هشام بن الحكم المستنصر⁽⁸⁾، ضريبة الزيتون المفروضة على معاصر الزيت بالعاصمة قرطبة، اذ كانت تنفر الرعية بعد ان عدوها ظلماً لحقوقهم وارزاقهم، فما ان اسقطها الخليفة هشام حتى عمهم الفرح السرور وسكن الرعية، ونُسب الامر هذا إلى محمد بن أبي

كتامة احد القبائل البربرية في بلاد المغرب العربي، وقد تولى الامارة بأمر من الخليفة الحكم المستنصر بالله على قبيلة اطانه مهران التابعة الى قبيلة كتامة وذلك لحسن رأيه وثقته به. ينظر: ابن حيان، المقتبس، ص 110-111.

(5) الإتاوة: تطلق على مبلغ من المال تدفع الى الحاكم او الى امة او الى جماعة معينة تؤخذ كرها دليل على الخضوع. ينظر: عمر، أحمد مختار عبد الحميد، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، (بيروت، 2008م) ج 1، ص 58.

(6) القبالة: هي عقد او اتفاق يسمح به للرجل ان يستغل ارضا للزراعة بعد ان يدفع ضريبة او رسماً وهذه الضريبة تدفع سنوياً سواء كانت نقداً ام عيناً. ينظر: دوزي، تكملة المعاجم العربية، ج 8، ص 178.

(7) ابن حيان، المقتبس، ص 111-114.

(8) الخليفة هشام بن الحكم المستنصر بالله بن الخليفة عبد الرحمن الناصر، أبو الوليد، ثالث خلفاء الأمويين بالأندلس، كانت ولادته بالعاصمة قرطبة عام (355هـ/ 966م) تولى الخلافة مرتين، كانت ولايته الأولى عام (366هـ/ 977م) بعد وفاة ابيه الحكم المستنصر، واستمر فيها ثلاث وثلاثين عاماً حتى (399هـ/ 1009م)، واما ولايته الثانية فبدئت من عام (400هـ/ 1010م)، حتى خلع الخليفة على يد سليمان بن الحكم بن سليمان، وتوفي سنة (403هـ/ 1013م). ينظر: ابن عذارى، البيان، ج 2، ص 253، المقرئ: نفح الطيب، ج 1، ص 187.

(300-350هـ/ 961-913م) في اول خلافته بتخفيض الضرائب والرسوم المفروضة على الرعية، ف: ((بدأ أول أمره لأول ولايته بتخفيف المغارم عن الرعايا))⁽¹⁾.

وفي عام (364هـ/ 974م) قام الخليفة المستنصر بالله بأسقاط قيمة السدس من جميع المغارم المفروضة على سكان الكور بجميع انحاء الأندلس، شكراً لله وذلك بسبب شفائه من المرض الذي اصابه، والعمل على التخفيف عن كاهل الرعية، وكما كشف السبب وراء هذا الاجراء للرعية حتى لا يتمكن العمال من ظلم الرعية⁽²⁾.

وفي اطار كسب ود البلاد التي انضوت تحت سلطان الأمويين بالأندلس، امر المستنصر بالله بأسقاط المغارم السلطانية عن كاهل أهل سبتة وذلك في عام (353هـ/ 964م) بعد أن دانت لحكمه بلاد المغرب وخضع اهلها لسلطانه، فكتب الخليفة المستنصر بالله كتاباً خاطب به أهل سبتة، يسقط عن اهلها الضرائب السلطانية المفوضة عليهم سواء كانت نقداً او عيناً⁽³⁾.

وكما أرسل الخليفة المستنصر بالله الى واليه على المغرب مخاطباً اياه يأمره فيها بعدم جباية الضرائب التي لم يأمر بها الشرع الاسلامي، وجباية الضرائب التي امر بها الاسلام في ما ورد منها بالقران الكريم والسنة النبوية، فامر والي المغرب أبي العيش بن أيوب⁽⁴⁾، الفرق بالرعية وتحسين أحوالهم وعدم

(1) ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الاكبر، تح، خليل شحادة، ط 2، دار الفكر (بيروت، 1988م)، ج 4، ص 138.

(2) ابن حيان، المقتبس، ص 208.

(3) ابن عذارى، البيان، ج 1، ص 227.

(4) ألولي ابو العيش بن أيوب بن بلال احد زعماء قبائل

(4600 مدي)، ومن الشعير قد استحصل (7647 مدياً) في سنة واحدة⁽⁵⁾، وفي عصر الامير عبدالرحمن بن الحكم (الأوسط) بلغ مقدار ما يستحصله من جباية الضرائب ألف ألف دينار في العام الواحد، وكانت ايام الامراء الذين سبقوه لا تتعدى الستائة ألف⁽⁶⁾.

في عهد الخليفة الناصر لدين الله ازدهرت التجارات واتسعت الاسواق فبلغت ايرادات ما يجبي من الضرائب من السوق وحده خمسة آلاف ألف دينار وأربعمائة ألف وثمانين ألفاً، واما المستخلص فقد بلغت وارداته سبعمائة ألف وخمسة وستون ألف دينار⁽⁷⁾، كما ان هناك واردات اخرى تردف بيت مال المسلمين وخزانة الدولة مثل الصدقات والخراج والعشور وما يؤخذ من ضرائب على المراكب الواردة الى بلاد الاندلس والخارجة منها من التجار والرسوم المفروضة على بيع الأسواق⁽⁸⁾، فكان دار السكة وحده في عهد الناصر ايراداته في العام الواحد مائتا ألف دينار، وبلغ صرف دينار الذهب سبعة عشر درهماً⁽⁹⁾.

وإن كثرة الجبايات ووفرة الواردات دليل على الازدهار التي عاشته بلاد الاندلس بمختلف العصور، ففي عصر الامير عبد الرحمن بن محمد بلغ مجموع ما يرد الى خزانة الدولة من الضرائب وغيرها من الجبايات أربعين وثلاثمائة ألف الف دينار، غير ما احتوته خزائنه من الحلي المصوغات الذهبية وآلة المراكب وما يتحمل به الملوك من

عامر⁽¹⁾، على أنه هو الذي أشار للخليفة بذلك، فأحبته الرعية⁽²⁾.

وسار المظفر عبدالملك بن أبي عامر⁽³⁾ (366هـ/ 976م - 392هـ/ 1002م) على هذا النهج في التقرب من الرعية عن طريق التخفيف عن كاهلهم في الجوانب المادية ومراعاة مصالحهم فعمل على اسقاط مقدار السدس من جباية الضرائب في بدء ولايته بجميع بلاد الأندلس المفروضة على سكان البلاد، فاستقرت البلاد في أيام حكمه ونال محبة الناس سراً وعلانية⁽⁴⁾.

لقد حققت جباية الضرائب أموال طائلة وإيرادات ضخمة لخزينة الدولة، ادت الى انتعاش الجوانب العمرانية والعلمية والعسكرية فبنيت المدن الجديد واصلحت الثغور وازدهرت العلوم وقوية الجيوش، فكانت الاموال المستحصلة من الضرائب في قرطبة وحدها في عهد الامير الحكم بن هشام قد بلغت مائة وعشرة آلاف دينار، واما مقدار ما استحصل من الزروع كالقمح فقد بلغ

(1) محمد بن ابي عامر ابو عامر امير الاندلس في دولة الخليفة هشام المؤيد اصله من الجزيرة الخضراء ورد الى قرطبة في ريعان شبابه طالبا العلم فتدرج بالمناصب حتى اصبح الامر الناهي في حضرة الخلافة بالاندلس. ينظر: الحميدي، جذوة المقتبس، ص 78.

(2) ابن عذاري: البيان، ج 2، ص 259.

(3) الحاجب عبد الملك ابو مروان الملقب بالمظفر بالله بن ابي عامر محمد بن ابي عامر المعافري تولى الحجابة بعد ابيه عام (392هـ/ 1001م) وله من الغزوات سبعا ضد المالك النصرانية توفي سنة (399هـ/ 1008م).

ينظر: الضبي، بغية الملتبس، ص 373.

(4) ابن بسام الشنتريني، علي بن بسام، ابي الحسن الشنتريني (ت: 542هـ/ 1147م) الذخيرة في محاسن اهل الجزيرة، تح: احسان عباس، دار الثقافة (بيروت، 1997م)، ج 7، ص 57 - 58.

(5) المقرئ، نفح الطيب، ج 2، ص 80.

(6) المقرئ، نفح الطيب، ج 1، ص 146.

(7) المقرئ، نفح الطيب، ج 1، ص 203.

(8) ابن حوقل، صورة الأرض، ج 1، ص 108.

(9) المقرئ، نفح الطيب، ج 1، ص 203.

القنيه المصوغة⁽¹⁾.

وفي عهد استقرار البلاد أيام الدولة العامرية في حكم محمد بن أبي عامر (392-366هـ/ 976-1001م) بلغت الجبايات من الضرائب وغيرها في العام الواحد أربعة آلاف ألف دينار، غير الرسوم التي تفرض على الموارد بقرطبة⁽²⁾، وعندما عقد العزم على غزو الممالك النصرانية وسير اراد تسيير الجيوش نحو برشلونة عام (374هـ/ 984م) فآخذ بتجهيز الحملة فوقف على مقدار الأطعمة الموجودة في الأهراء⁽³⁾، فوجد ما مقداره مائتي ألف مُدِي ونيف، فتعجب من ذلك فوصف نفسه على أن الأموال من الأطعمة التي تجبى في عهده أكثر مما جمع في عهد نبي الله يوسف عليه السلام⁽⁴⁾، فكانت سني حكمه مزهرة اقتصاديا بشكل كبير حتى وجد بعد وفاته أربعة وخمسين بيتاً من بيوت المال التي يخزن فيها النقود⁽⁵⁾.

وقد بلغ إيرادات الخراج في الأندلس الذي يستحصل من قبل أمراء بني أمية ثلاثمائة ألف دينار أندلسي كل عام، فكان على كل إقليم مال

معلوم يؤدي إلى بيت مال المسلمين⁽⁶⁾.

إن كثرة الواردات وضخامة المبالغ المستحصلة أدت إلى الزيادة في نفقات الدولة، ففي زمن الخليفة الناصر لدين الله عمل على تقسيم ما يجبى في الأندلس إلى أثلاثاً، فثلث خصصه إلى الجند من رواتب وتجهيز للحملات وبناء السفن، وثلث عمل على ادخاره للأمور الطارئة التي قد تصيب البلاد من كوارث وغيرها، وثلث خصصه إلى الجوانب العمرانية والعلمية فعمل على بناء صرحا عمرانيا يخلد اسمه فبنى الزهراء⁽⁷⁾، في حين قسمها بعض المؤرخين أربع أصناف تؤخذ منها النفقات على دار الخلافة والأمور الخاصة بالخليفة فكانت تصل في الشهر الواحد إلى مائتي ألف دينار إلى مائة وخمسين ألفاً أو أكثر من ذلك بقليل، وفي الصيف يزداد الإنفاق من أجل الاستعداد لغزو الصائفة نحو الممالك النصرانية، فيصل مقدار الإنفاق على تلك الحملات إلى أكثر من خمسمائة ألف دينار ذهبياً، وما بقى من الأموال يخزن في الخزينة التابعة للسلطان⁽⁸⁾.

الخاتمة :

إن ظاهرة الاهتمام بالاقتصاد الإسلامي تؤكد على حقيقة الاحساس بالعودة إلى التراث الاقتصادي والوقوف على تجربة الأمة الإسلامية في معالجة مشكلاتها الاقتصادية التي واجهتها كشعوب وبلدان ودول وتوصلنا في دراستنا إلى أهم النتائج ممكن وضعها في النقاط التالية :

1. أن التشريعات الإسلامية في الجانب الاقتصادي تدل على اهتمام الإسلام بالحياة العامة

(6) المقرئ، نفح الطيب، ج1، ص 146.

(7) المقرئ، نفح الطيب، ج4، ص 65.

(8) ابن الخطيب، أعمال الأعلام، ج2، ص 92.

(1) ابن حوقل، صورة الأرض، ج1، ص 112.

(2) ابن الخطيب، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن سعيد السلماني اللوشي، الغرناطي (ت: 776هـ/ 1374م)، أعمال الأعلام في من بويع قبل الاحتلال من ملوك الاسلام، تح: ليفي برونسفال، ط2، دار الكشوف (بيروت، 1956م)، ج2، ص 92.

(3) الأهراء: مكان كبير تابع للدولة يجمع فيه الحبوب، وكان الملك يفرق منه على رجاله. ينظر: البكري، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، تح: مصطفى السقا، عالم الكتب، ط3، (بيروت، 1983م)، ج1، ص 197؛ الزبيدي، تاج العروس، ج40 ص 300.

(4) ابن الخطيب، أعمال الأعلام، ص 99.

(5) ابن عذاري، البيان المغرب، ج2، ص 301.

4. البغدادي، عبد المؤمن بن عبد الحق ابن شمائل القطيعي البغدادي الحنبلي صفى الدين (ت: 739هـ / 1339م) مراصد الاطلاع على اسماء الامكنة والبقاع، دار الجيل (بيروت، 1989م).
5. البكري، ابي عبيد عبدالله بن عبد العزيز بن محمد البكري الاندلسي (ت: 487هـ / 1094م) المغرب في ذكر بلاد افريقية والمغرب، تق: حماء الله ولد السالم، دار الكتب العلمية (بيروت، 2022م).
6. البكري، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، تح: مصطفى السقا، عالم الكتب، ط3، (بيروت، 1983م).
7. الحكيم، أبو الحسن علي بن يوسف (ت: بعد 749هـ / 1348م). الدوحة المشتبكة في ضوابط السكة، تح: حسين مؤنس، مطبعة معهد الدراسات الإسلامية، (مديرد، 1960م).
8. الحميدي، محمد بن فتوح بن عبدالله بن فتوح بن حميد الازدي (ت: 488هـ / 1095م) جذوة المقتبس في ذكر ولاية الاندلس، الدار المصرية للتأليف والنشر (القاهرة، 1966م).
9. الحميري، ابو عبدالله محمد بن عبدالله بن عبد المنعم الحميري (ت: 900هـ / 1494م) الروض المعطار في خبر الاقطار، تح: احسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة، مطابع دار السراج (بيروت، 1980م).
10. ابن حوقل، ابو القاسم محمد بن حوقل البغدادي (ت: 367هـ / 977م) صورة الأرض، دار صادر (بيروت، 1938م).
11. ابن حيان، ابو مروان حيان بن خلف القرطبي (ت: 469هـ / 1079م) المقتبس من انباء اهل الاندلس، تح: محمود علي مكى، لجنة احياء التراث الاسلامي (القاهرة، 1994م).

- للمسلمين او من انضوا تحت رايتهم.
2. ان تنوع الاوزان في عموم اقاليم العالم الاسلامي سواء في الشرق او في الغرب يدل على ازدهار الاقتصاد ووفرة التعاملات التجارية.
3. ان تنوع الاوزان والمقاييس واختلافها في بلاد الاندلس يدل على التنوع الحضاري الذي انتهلت منه الحضارة الاسلامية الاندلسية، فاعتمدت على اوزان اسلامية وغير اسلامية الاصل.
4. عكست الضرائب المفروض على الحركة التجارية بكافة مفاصلها في بلاد الاندلس الازدهار الاقتصادي الذي عاشته البلاد ابان الحكم الاسلامي لها.
5. اعتمد الامراء والخلفاء في بلاد الاندلس على تسيير امور الدولة من الجانب العسكري والاداري على ما يريدها من اموال الجبايات والضرائب وغيرها.

المصادر والمراجع :

اولاً: المصادر

1. ابن الآبار، محمد بن عبدالله بن ابي بكر (ت: 658هـ / 1258م) التكملة لكتاب الصلة، تح: عبدالسلام الهراس، دار الفكر للطباعة (بيروت، 1995م).
2. ابن آدم، يحيى بن آدم القرشي، (ت: 203هـ / 818م). الخراج، تص: أحمد محمد شاكر، دار المعرفة للطباعة والنشر (بيروت - 1399هـ / 1979م).
3. ابن بسام الشنتريني، علي بن بسام، ابي الحسن الشنتريني (ت: 542هـ / 1147م) الذخيرة في محاسن اهل الجزيرة، تح: احسان عباس، دار الثقافة (بيروت، 1997م).

ق6هـ/12م) رسالة ابن عبدون في القضاء والحسبة، ضمن ثلاثة رسائل اندلسية في أدب الحسبة والمحتسب، تح: ليفي بروفنسال، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية (القاهرة، 1955م).

21. ابن عذاري المراكشي، أبو العباس أحمد بن محمد، (ت: 695هـ/1296م)، البيان المغرب في اخبار الاندلس والمغرب، تح: ج. س. كولان، ليفي بروفنسال، ط3، دار الثقافة (بيروت، 1983م).

22. العذري، أحمد بن عمر بن انس العذري المعروف بابن الدلائي (ت: 478هـ/1085م) نصوص عن الأنذلس من كتاب ترصيع الاخبار وتنويع الآثار والبستان في غرائب البلدان والمسالك الى جميع الممالك، تح: عبد العزيز الاهواني، معهد الدراسات الاسلامية (مدريد، بلا-ت).

23. ابن العطار، محمد بن أحمد الأموي ابن العطار (ت: 399هـ/1009م) الوثائق والسجلات، تح: ب. شالميتا، ف. كورينطي، المعهد الاسباني العربي للثقافة (مدريد، 1983م).

24. ابن عمر، أبي زكريا يحيى بن عمر الكناني الاندلسي (ت: 289هـ/901م)، أحكام السوق، تح: اسماعيل خالدي، دار ابن حزم للتوزيع (المملكة المغربية، بلا-ت).

25. ابن غالب، أبو محمد عبدالله بن غالب بن تمام الهمداني (ت: ق6هـ/12م) فرحة الأنفس في تاريخ الاندلس، مجلة معهد المخطوطات العربي (بلا-م، 1955م).

26. ابن فارس، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، (ت: 359هـ/1004م). مقاييس اللغة، تح: عبد السلام هارون، دار الفكر (بيروت، 1979م).

27. الفراهيدي، أبو عبد الرحمن خليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت:

12. ابن الخطيب، أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن سعيد السلماني اللوشي، الغرناطي (ت: 776هـ/1374م)، أعمال الأعلام في من بويغ قبل الاحتلال من ملوك الاسلام، تح: ليفي بروفنسال، ط2، دار الكشف (بيروت، 1956م).

13. ابن خلدون، عبد الرحمن محمد بن محمد أبو زيد ولي الدين الحضرمي (ت: 808هـ/1405م) مقدمة ابن خلدون، تح: عبدالله محمد الدرويش، دار يعرب (دمشق، 2004م).

14. ابن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تح: خليل شحادة، ط2، دار الفكر (بيروت، 1988م).

15. الرحبي، عبد العزيز بن محمد، (ت: 1184هـ/1771م). الرتاج في شرح كتاب الخراج، مطبعة الإرشاد، (بغداد، 1975م).

16. الزبيدي، محمد بن محمد بن عبدالرزاق الحسني (ت: 1205هـ/1790م) تاج العروس من جواهر القاموس، تح: مجموعة محققين، دار الهداية (بلا-م، بلا-ت).

17. الزهري، أبي عبدالله محمد بن أبي بكر (ت: ق6هـ/12م) كتاب الجغرافية، تح: محمد حاج صادق، مكتبة الثقافة الدينية (بور سعيد، بلا-ت).

18. السقطي، أبي عبدالله محمد بن أبي محمد السقطي المالقي الاندلسي (ت: ق6هـ/12م) في آداب الحسبة، مطبعة ارنست لورو (باريس، 1931م).

19. الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبدالله الصفدي، (ت: 764هـ/1362م) الوافي بالوفيات، تح: أحمد الارناؤوط وآخرون، دار احياء التراث العربي (بيروت، 2000م).

20. ابن عبدون، محمد بن أحمد (ت:

الموصللي الحنفي (ت: 683 هـ / 1285 م)، الاختيار لتعليل المختار، تع: محمود ابو دقيقة، دار الكتب العلمية (بيروت، 2010 م).

36. مؤلف مجهول، وصف جديد لقرطبة الاسلامية، تع: حسين مؤنس، مجلة معهد الدراسات الاسلامية (مدريد، 1996 م).

37. الهروي، أبو عبيد، القاسم بن سلام الهروي، (ت: 224 هـ / 838 م)، كتاب الأموال، تع: محمد خليل هراس، دار الشرق للطباعة والنشر والتوزيع، (القاهرة، 1969 م).

38. ياقوت الحموي، شهاب الدين ابو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: 656 هـ / 1258 م) معجم البلدان، ط2، دار صادر (بيروت، 1995 م).

39. أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري، (ت: 182 هـ / 799 م). الخراج، المطبعة السلفية، ط2، (القاهرة، 1934 م).

ثانياً المراجع :

40. دوزي، رينهارت بيتران، تكملة المعاجم العربية، تر: محمد سليم النعيمي، جمال الخياط، دار الثقافة والاعلام (العراق، 2000 م).

41. العبادي، عبد السلام داود، الملكية في الشريعة الإسلامية، مكتبة الأقصى (الأردن، 1977 م).

42. عمر، أحمد مختار عبد الحميد، معجم اللغة

العربية المعاصرة، عالم الكتب، (بيروت، 2008 م).

43. الفاروقي، حارث سليمان، المعجم القانوني، مكتبة لبنان (لبنان، 1987 م).

44. ابو مصطفى، كمال السيد، تاريخ الأندلس

الاقتصادي في دولتي المرابطين والموحدين، مركز

170 هـ / 787 م) كتاب العين، تع: مهدي المخزومي وابراهيم السامرائي، دار وكتبة الهلال (بلا. م، بلا، ت).

28. ابن الفرضي، عبدالله بن محمد بن يوسف بن نصر الازدي (ت: 403 هـ / 1012 م) تاريخ علماء الأندلس، تع: عزت العطار، مكتبة الخانجي (القاهرة، 1988 م).

29. ابن قدامة، قدامة بن جعفر بن قدامة بن زياد الكاتب، (ت: 337 هـ / 949 م)، الخراج وصناعة الكتابة، تع: محمد حسين الزبيدي، دار الحرية للطباعة (بغداد، 1981 م).

30. القزويني، زكريا بن محمد بن محمود القزويني (ت: 682 هـ / 1283 م) آثار البلاد واخبار العباد، دار صادر (بيروت، بلا. ت).

31. القلقشندي، ابو العباس احمد بن علي بن احمد الفزاري القلقشندي (ت: 821 هـ / 1418 م) صبح الأعشى في صناعة الانشاء، دار الكتب العلمية (بيروت، بلا-ت).

32. المسعودي، علي بن الحسين بن علي، ابو الحسن (ت: 346 هـ / 957 م) التنبيه والإشراف، مطبعة بريل (ليدن، 1893 م)، ج1، ص287.

33. المقدسي، ابو عبدالله محمد بن احمد شمس الدين (ت: 381 هـ / 991 م) أحسن التقاسيم في معرفة الاقاليم، وزارة الثقافة والارشاد القومي (دمشق، 1980 م).

34. المقرئ، شهاب الدين احمد بن محمد (ت: 1041 هـ / 1631 م)، نفح الطيب من غصن الاندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين ابن الخطيب، تع: احسان عباس، دار صادر (بيروت، 1988 م).

35. ابن مودود، عبدالله بن محمود بن مودود

الاسكندرية للكتاب (الاسكندرية، بلا-ت).
45. هنتس، فالتر، المكاييل والأوزان الإسلامية
وما يعادلها في النظام المتري، تر: كايل العسلي،
منشورات الجامعة الاردنية (عمان، 1970م).